



قرار المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني
رقم (8) لسنة 2019 ميلادية
بتشكيل لجنة وتحديد مهامها

المجلس الرئاسي/


- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري ، وتعديلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015 ميلادي.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولانحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010م، بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولانحته التنفيذية.
- وعلى قرار المجلس الرئاسي رقم (4) لسنة 2016 م ، بشأن تشكيل حكومة وفاق وطني.
- وعلى قرار المجلس الرئاسي رقم (12) لسنة 2016 م ، بشأن منح تفويض بمهام.
- وعلى كتاب وزير المواصلات المفوض رقم (4441) المؤرخ في 19/12/2018 م .
- وعلى ما تقتضيه المصلحة العامة.

قـرـر

مادة (1)

تشكل لجنة برئاسة السيد /عبد الباسط حسين الليري ، عن الهيئة العامة للبيئة وعضوية الآتي ذكرهم :

- | | |
|----------------------------------|---|
| 1- السيد منير علي الصغيفر | عن الهيئة العامة للبيئة |
| 2- السيد محمد سعيد زان | عن مصلحة الموانئ والنقل البحري |
| 3- السيد /عصام عبدالله القروي | عن مصلحة الموانئ والنقل البحري |
| 4- السيد /خيرى سليمان كروز | عن المؤسسة الوطنية للنفط |
| 5- السيد /عبد المنعم محمد محمد | عن شركة الخليج العربي للنفط |
| 6- السيد /طارق ميلاد انديسة | عن شركة الزيتية للنفط |
| 7- السيد /عمر أحمد المجذوب | عن شركة سرت لإنتاج وتصنيع النفط والغاز. |
| 8- السيد /حسام أحمد المجذوب | عن شركة الزاوية لتكرير النفط |
| 9- السيد /أحمد خليفة القماطي | عن شركة الهروج للعمليات النفطية |
| 10- السيد /ناصر حسين مستور | عن شركة رأس لانوف لتصنيع النفط والغاز. |
| 11- السيد /أيوب علي محمد | عن شركة الواحة للنفط |
| 12- السيد /إبراهيم محمد الأمين | عن شركة المبروك للعمليات النفطية |
| 13- السيد /جمال الصيد الشريف | عن الشركة الليبية للموانئ |
| 14- السيد /فرج عبد الحميد الشريف | عن الشركة العامة لأعمال القطر والإنارة |
| 15- السيد /خالد سالم محمد عدال | عن جهاز حرس السواحل وأمن الموانئ |
| 16- السيد /الطاهر محمد شعبان | عن الهيئة العامة للزراعة والثروة الحيوانية والبحرية |
| 17- السيد /فوزي جهان الفورتية | عن مركز بحوث الأحياء البحري |





18- مندوب عن هيئة السلامة الوطنية.

19- مندوب عن المنطقة الحرة مصراتة.

مادة (2)

تتولى اللجنة المشكلة بموجب المادة السابقة من هذا القرار إعداد الخطة الوطنية لمكافحة الإنسكابات الزيتية في البيئة البحرية.

مادة (3)

للجنة الاستعانة بمن ترى أهمية للاستعانة بخبرته ودرايته في أداء مهامها.

مادة (4)

على اللجنة إنجاز المهام المكلفة بها خلال أجل أقصاه ستون يوما من تاريخ صدور هذا القرار ، وعليها تقديم تقرير بنتائج أعمالها يتضمن مقترحا بالخطة اللازمة بالخصوص إلى السيد رئيس المجلس الرئاسي عن طريق السيد وزير المواصلات المفوض.

مادة (5)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني



صدر بتاريخ 28 / ربيع الأول / 1440 هـ

الموافق : 5 / 1 / 2019 ميلادي

عبد الشيباني حليمة